

قرار رقم (٤٤٤) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨ / ٤ / ٥

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية .

و على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة فى هذا الشأن ، والمؤرخة ٢٠١٨/٤/٢

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٩٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٤/٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

المادة الأولى : منح الترخيص لشركة/ أم أم القابضة للورق والتغليف (ش.م.م) مزاولة نشاط / الإستراك فى

تأسيس الشركات التى تصدر أوراقا مالية أو فى زيادة رؤوس أموالها - إعمالا لإحكام القانون رقم

٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦